جامعة الزاوية

إدارة الدراسات العليا والتدريب

كليــة القانون

قسـم الشريعة والقانون

رئاسة الدولة بين الغلبة والقهر والشورى والانتخاب

دراسة فقهية مقارنة بين الشريعة والقانون الوضعي

إعداد الطالب: ليلى المختار مسعود حسن

إشراف الدكتور: عبدالرحمن حسن المختار

الدرجة العلمية: أستاذ مساعد

(2020م)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الإجازة العالية الماجستير بتاريخ 2020/03/02م

الموافق 07/ رجب /1441هـ قسم الشريعة والقانون كلية القانون جامعة الزاوية

مقدمة:

الحمد لله الهادي إلى سبيل الرشاد، الموفق من شاء من عباده إلى التمسُّك بهدي خير العباد، الذي يعصم من آمن به وعمل بشريعته من الضلال والفساد.

وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة توصِّل قائلها إلى الخير والسداد وتقتضي له الرضا من رب العباد، الذي خلق فأتقن، وشرع فأحكم، وعلم الإنسان ما لم يعلم واشهد أنَّ محمدρعبده ورسوله.

وبعد:

فإنَّ نظام الحكم في الإسلام من أهم الأنظمة التي أرسى قواعدها ديننا الحنيف، إذ جعل للحكم قواعد وأركان يقوم عليها ويتقيد بها، وجعل تفصيلات هذا النظام وجزئياته وآلياته وإجراءاته من الأمور المتروكة لنظر واجتهاد أهل كل عصر.

وكان لعهد النبوة والخلافة الراشدة أروع، وأنقى وأصفى مثال في تطبيق معاني الإسلام بشكل عام ونظام الحكم على وجه الخصوص، وما يمثله من تفاعل بين فئات المجتمع ككل فجعل العلاقة تكاملية بين الحاكم والمحكومين، حيث تظل الأمة في فاعلية ويقظة تختار من يحكمها وتراقبه؛ لئلا ينحرف، وتحاسبه إذا أخطأ، وتعزله إذا تمادى وطغى.

والمجتمع لابد له من سلطة تنظِّم آمره، وتدير شؤونه، وتسيطر على مختلف أوجه النشاطات التي يمارسها أفراده، وتوجههم نحو الأمور التي تعمل على تقدُّم المجتمع وتطوره وتمنعهم من الأمور التي تلحق الضرر به، وتعمل على تأخره، وهذه هي سلطة السياسية العليا ولا يمكن أنْ يوجد مجتمع متحضر دون سلطة، والدولة هي مستودع السلطة ومستقرها، وهي دائماً باقية وإنْ تغير الأشخاص الحاكمين الذين يستخدمون تلك السلطة، وبذلك فإن الحاكمين أفراد عاديون، ليست لهم امتيازات طبقية يمارسون السلطة باسم الجماعة وبرضاهم لتحقيق النفع العام، غير أنَّ ممارسة الحكام السلطة السياسية باسم الجماعة تستلزم إخضاعهم في الوقت نفسه للمسؤولية؛ حتى لا يجنحوا إلى الاستبداد.

لأن مجيء الرئيس يكون بمحض إرادة الأمة واختيارها متمثلة في أهل الحل والعقد بعدما ظهرت صلاحيته لهذا المنصب، هذا في الظروف العادية بدليل قوله تعالى **(وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا...)** [1].

ويتم ذلك بالبيعة والشورى والاختيار، وقد تنعقد بطرق أخرى وهي الطرق غير العادية كالظروف الطارئة، والقوة القاهرة والموت والاحتلال، وهي ظروف استثنائية ، ومنها ما هو مقبول، ومنها غير المقبول، والشريعة الإسلامية وضَّحت تلك الأمور إلا أنَّ الطرق والأساليب المتبعة في تولي الحكم وتدبير شؤونه، قد اختلفت عبر التاريخ، فهي لا تقف عند حد ولا تلتزم بقيد.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في النقاط الآتية:

1- بيان النموذج المثالي لنظام الحكم في الإسلام ورئاسة الدولة.
2- في كون الإمامة (الرئاسة) تحقق مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، وهو إقامة الدين وسياسة الدنيا به.
3- في كونها حالة من حالات الضرورة والاضطرار.
4- أهمية الموضوع والحاجة الماسة لمعرفة الحكم الشرعي والقانوني لرئاسة الدولة بين الغلبة والقهر، والشورى والانتخاب.
5- تنوع انظمة الحكم واختلافها عبر التاريخ الاسلامي يتطلب دراستها وفق الاحكام الشرعية ومعرفة الاصل والاستثناء وما هي شروط الحالات لاستثنائية.

إشكالية الدراسة وتساؤلاتها:

ما يحدث الآن من تجاوزات للمبادئ والأخلاقيات التي يجب أن تتقيد بها الأنظمة الحاكمة في تصرفها مع الرعية.

---

[1] الأنبياء: 73.

لمَّا كانت الدراسة تحت عنوان: **(رئاسة الدولة بين الغلبة والقهر والشورى والانتخاب)** في دراسة فقهية مقارنه بالقانون الوضعي "والذي يقصد به الدستور والقانون الليبي" حاولت الباحثة خلالها الإجابة على التساؤلات، منها:

- ما المراد بالإمامة العظمى (رئاسة الدولة) في الفقه الإسلامي؟ وما هي شروط وواجبات وحقوق (رئيس الدولة)؟
- مر التاريخ الإسلامي بنظم سياسية مختلفة من الشورى إلى الأستخلاف إلى تولية العهد إلى المغالبة والاستيلاء- فما حكم هذه الصور؟ وهل كلها أصل أم أن فيها ما هو أصل وفيها ما هو استثناء- تم إقراره لجلب مصلحة ودفع مفاسده؟
- ما مفهوم الشورى؟ وما دور أهل الحل والعقد فيها؟ وهل له تطبيقات معاصرة ؟
- هل تعد الانتخابات صورة من صور الشورى ؟
- ما موقف الشريعة من الحاكم المتغلب؟

أهداف الدراسة:

1- تهدف الدراسة إلى عقد موازنة بين الأحكام الشرعية لرئاسة الدولة بين الغلبة والقهر والشورى والانتخاب، والتشريعات المعاصرة.

2- بيان الطبيعة الشرعية والقانونية لرئاسة الدولة بين الغلبة والقهر والشورى والانتخاب.

3- بيان موقف الشريعة الإسلامية من رئاسة الدولة، وفق مسار الغلبة والقهر والشورى والانتخاب.

الدراسات السابقة:

أ- رئاسة الدولة في الفقه الإسلامي، أطروحة دكتوراه للباحث: محمد رأفت عثمان1975م، جامعة القاهرة.

- لعل من أبرز النقاط التي توصَّل إليها الباحث في هذه الدراسة ما يلي:

1- أنَّ الشريعة الإسلامية أوجبت على الأمة نصب رئيس أعلى لها ينوب عن رسول الله-ρ -

2- إذا كان علماء الإسلام يشترطون أنْ يكون القائمون باختيار الرئيس هم جماعة خاصة توكل إليها وحدها هذه المهمة، فالعلماء بهذا قد رسموا نهجاً مثالياً طامحاً لا ترقى إليه النظم

الوضعية التي تنادي بإعطاء حق اختيار الرئيس لسائر أفراد الأمة الذين قد يكون فيهم من لا يستطيع أنْ يفرّق بين الصالح لتولّي قيادة الأمة الإسلامية، وغير الصالح لها.

3- أنَّ العلماء مع كونهم قد اختلفوا فيما هو الطريق الذي يمكن أنْ تنعقد به الرئاسة إلا أنَّهم قد أجمعوا على أنَّ رئاسة الأمة لا تورَّث.

وعليه فأن هذه الدراسة اقتصرت على الفقه الإسلامي دون مقارنة بالانتخابات المعاصرة وما صحبها من تشريعات.

ب- طرق اختيار الحاكم في الفكر السياسي الإسلامي، أطروحة دكتوراه للباحث: عبد الكريم صالح القرعي، 1425هـ/ 2005م، جامعة الخرطوم.

- ومن أبرز ما توصَّل إليه الباحث في هذه الدراسة من نتائج ما يلي:
- إنَّ وجوب إقامة الدولة في الإسلام من الفروض الكفائية التي تثبت بالنقل على الناس، وهي من المصالح العامة التي تخضع لتقدير الأمة ونظرها، ونصب رئيس الدولة واجب على الأمة شرعاً فالأمة متمثلة في أهل الحل والعقد، هي التي تتولى البحث عمَّن يصلح لمنصب الخلافة، أو رئاسة الدولة الإسلامية حسب الطرق المشروعة، ومن خلال الدراسة وجدنا أنَّ طرق تولّي الخلافة والرئاسة هي خمسة طرق، جميعها كان محل اختلاف بين العلماء وفقهاء الفكر السياسي الإسلامي عدا طريق البيعة والاختيار حيث أجمع العلماء على مشروعيتها كونها الطريقة الشرعية الوحيدة لنصب رئيس الدولة.

وهذه الدراسة اقتصرت على آلية اختيار الحاكم في التاريخ الإسلامي ولم تتطرق للطرق المعاصرة التي تتناولها هذه الدراسة.

حدود الدراسة:

يتمثل الحد الموضوعي لهذه الدراسة في رئاسة الدولة وفق مفهوم الفقه الإسلامي والمبادئ الدستورية والقانونية في ليبيا.

صعوبات الدراسة:

1- نقص بالمصادر والمراجع الحديثة لافتقار المكتبات بالجامعة والمنطقة.

2- الظروف الأمنية وصعوبة التنقل للبحث عن المصادر والمراجع.

3- المكتبات الإلكترونية لا تجد بها المؤلفات الحديثة متاحة للجميع بل تحتاج لشراء عبر الشبكة العنكبوتية من خلال بطاقات الدفع الالكتروني والتي لم تكن متاحة أو متيسرة لي.

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج التكاملي حسب حاجة البحث فمن المنهج الوصفي إلى التحليلي إلى المقارنة بمفهومه الاصطلاحي احياناً واللغوي ـ بالاعتماد على المصادر والمراجع ذات العلاقة بالموضوع بحسب ما تيسر لي.

هيكل الدراسة:

وللكشف عن ماهية الموضوع وحقيقته لابد من بيان موجز للخطة الَّتي سلكتها، فاحتوت على: مقدمة وتمهيد وفصلين، وكل فصل قُسِّمَ إلى مبحثين، وكل مبحث قُسِّم إلى مطلبين وخُتِمَت الدراسة بخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

أولاً- المقدمة.

ثانياً- التمهيد:

تطور نظام الحكم ومروره بعدة مراحل.

ثالثاً-الفصل الأول: رئاسة الدولة بين الغلبة والقهر.

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: رئاسة الدولة. ويضم هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم رئاسة الدولة، وحكمها وأهميتها والشروط الواجب توفرها فيه.

المطلب الثاني: حكم رئاسة الدولة وواجبات الرئيس وحقوقه.

أما المبحث الثاني: الرئاسة عن طريق الغلبة والقهر ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: الغلبة والقهر في اللغة والاصطلاح، وتوصيف المتغلب وشروطه، وأحواله.

المطلب الثاني: موقف الشريعة الإسلامية من رئاسة المتغلب.

رابعا- الفصل الثاني: رئاسة الدولة بين الشورى والانتخاب.

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: الشورى وتشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: الشورى مفهومها وطبيعتها وأهل الحل والعقد واحتيارهم ودورهم في اختيار الرئيس.

المطلب الثاني: حكم الشورى وأثرها على النظام السياسي.

المبحث الثاني: الانتخاب ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم الانتخابات، وطبيعتها، وحكمها وأثرها على النظام السياسي.

المطلب الثاني: العلاقة بين الشورى والانتخابات .

الخاتمة، وتتضمن أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها.

ملخص الدراسة.

الفهارس العامة.

وأخيراً ترجو الباحثة من الله العلي القدير أنْ تكون بهذا العمل قد أدَّت بعض ما عليها.

هذا وقد بذلت الباحثة جهدها ووسعها، ولا تدَّعي أنَّها بلغت الكمال في عملها أو قاربته فالكمال لله وحده فإنْ كان في عملها صواباً فمن الله، فهو بمحض فضله عليها، وإنْ جانبها الصواب فما ذلك إلَّا منها ومن الشيطان والله ورسوله بريئان منه.

والباحثة ترجو من الله سبحانه وتعالى أنْ تكون الأخطاء محدودة، والهفوات معدودة وتسأل الله سبحانه وتعالى المغفرة عن الزلَّات والعفو عن الهفوات وصلَّ الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

والله ولي التوفيق

الخـــــاتمــة

الحمد الله أولاً وأخراً على نعمة إتمام هذه الرسالة، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أولا: أهم النتائج التي توصل إليه البحث، وذلك على النحو الآتي:

1- عند تنصيب رئيس الدولة يجب مراعاة الشروط الشرعية، والسياسية.

2- الأمة هي صاحبة الحق في اختيار من يسوسها ويقودها إلى بر الأمان، وهذا الدور يقوم به أهل الحل والعقد.

3- إذا قام مسلم ذو شوكة وقوة واستولى على الحكم، ولم يكن في مقدور الأمة إزاحته فعلى الأمة طاعته في غير معصية.

4- فقهاء الشريعة لم يأتوا بحكم عام في قضية التغلُّب، ونظروا إلى كل حالة على حده وأنَّ إجازتهم لهذه الحالة- الغلبة - هي من باب الضرورة.

5- أنَّ دولة الإسلام هي دولة الناس الذين يجتهدون فيصيبون ويخطئون عبر الشورى التي تجعل الحاكم مجرَّد خادم للشعب، ووكيل عنهم، ويعمل تحت رقابتهم .

6- إنَّ الشورى في وقتنا الحاضر اتخذت أنماطا متعددة لتطبيقها، من بينها فكرة الانتخابات .

7- الانتخابات معبِّرة عن إرادة الشعب، وتدخل في مفهوم الشورى .

ثانيا: أهم التوصيات

1- العمل على إجراء البحوث والدراسات فيما يتعلق بنظام الحكم في الإسلام.

2- عقد الندوات والمؤتمرات لإبراز دور أهل الحل والعقد ودوره في ضمان استمرارية رئاسة الدولة دون ترك فراغ في السلطة, وإجراء المقارنات بينه وبين نظام المجمع الانتخابي لدى الغرب.

3- حث الهيئات الدستورية والبرلمانية للاستفادة من نظام الشورى الإسلامي.

وما التوفيق إلَّا من عند الله تعالى والحمد لله رب العالمين.

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

ت	الآية القرآنية	السورة	رقم الآية	الصفحة
1	{ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ (123)}	البقرة	123	13
2	{ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ...}	البقرة	245	14
3	{لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ}	ال عمران	28	11
4	{ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا...}	ال عمران	103	23
5	{فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (159)}	ال عمران	159	53-54-55-68
6	{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (57) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (58)}	النساء	57-58	أ
7	{ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (140)}	النساء	140	11
8	{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ...}	النساء	57	13
9	{ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ...}	النساء	34	12
10	{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ...}	النساء	57	17
11	{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...}	النساء	58	17
12	{ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (140)}	النساء	140	40
13	{ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ...}	المائدة	3	25
14	{ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ...}	المائدة	50	34
15	{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ...}	الانعام	58	63
16	{ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ...}	الأنعام	117	82

ت	الآية القرآنية	السورة	رقم الآية	الصفحة
17	{ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ (101)}	الأعراف	101	82
18	{ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ }	الأنفال	47	23
19	{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (27)}	الأنفال	27	42
20	{ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (74)}	التوبة	74	21
21	{ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ...}	التوبة	92	26
22	{ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ (29)}	التوبة	29	71
23	{ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا }	الأنبياء	72	هـ
24	{ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآَتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ ...}	الحج	39	21
25	{ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا (74)}	الفرقان	74	22
26	{ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ (26)}	القصص	26	23
27	{ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ...}	الروم	2	30
28	{ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآَخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا (21)}	الأحزاب	21	22
29	{ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (35)}	الشورى	35	61
30	{ فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آَمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (33) وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ (34) وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (35)}	الشورى	35-33	67
31	{ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ...}	الشورى	35	54-50
32	{ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (10)}	الفتح	10	41
33	{ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى (31)}	النجم	31	61-14

ت	الآية القرآنية	السورة	رقم الآية	الصفحة
34	{ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ }	الحديد	24	18

فهرس الأحاديث النبوية

ت	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
1	إذا خرج ثلاثة في سفر...الخ	ابو داود	18
2	إذا جمع الله الأولين...الخ	مسلم	42
3	اسمعوا وأطيعوا وإنْ استعمل عليكم عبد حبشي...الخ	البخاري	24
4	أشيروا أيها الناس علي...الخ	البخاري	69
5	أشيروا علي في أناس ابنوا...الخ	مسلم	69
6	الدين النصيحة...الخ	مسلم	38-26
7	إنْ أمِّر عليكم عبداً مجدع...الخ	مسلم	35
8	إنَّ هدا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد...الخ	البخاري	14
9	إنَّا لا نولي هذا من سأله...الخ	البخاري	14
10	بايعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم على إقامة الصلاة...الخ	البخاري	26
11	رفع القلم عن ثلاثة...الخ	ابو داود	11
12	سترون بعدي أثرة وأموراً تنكروها...الخ	البخاري	45
13	سئل الرسول–صلى الله عليه وسلم–عنهم فقيل: أفلا ننابذهم؟...الخ	مسلم	45
14	كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته...الخ	البخاري	23-12
15	لتنتفضن عرى الإسلام عروة عروة...الخ	ابن حبان	19
16	لن يفلح قوم ولو أمرهم...الخ	البخاري	12
17	لو اجتمعنا في مشورة ما خالفتكما...الخ	الإمام أحمد	54
18	لو كنت مستخلفا أحداً...الخ	النيسابوري	69
19	من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد...الخ	مسلم	25
20	من أطاعني فقد أطاع الله...الخ	البخاري	24
21	من خلع يدا من طاعتي...الخ	مسلم	19
22	من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة...الخ	مسلم	43
23	من رأى من أمير شيئا يكرهه...الخ	البخاري	45
24	ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده ...الخ	مسلم	43-25
25	يا عبد الرحمن من سمرة لا تسأل الأمارة...الخ	البخاري	41

فهرس المصادر والمراجع

القران الكريم : برواية حفص عن عاصم .

أولاً: التفسير وعلوم القران:

1- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل، البداية والنهاية، لا: ط(دار الفكر، لا: ب، 1407هـ/ 1986م).

2- ابن كثير، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل، تفسير القران العظيم، ط: 1(مؤسسة قرطبة: جيزة- مصر، 1421/ 2000 م).

3- الألوسي، أبو الفضل شهاب الدين محمود، روح المعاني في تفسير القران العظيم، لا: ط (دار إحياء التراث العربي: بيروت- لبنان، لا: ت).

4- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود الفرَّاء، معالم التنزيل، ط: 1(دار السلام، الرياض، 1416هـ).

5- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، التفسير الكبير، ط:2 (دار احياء التراث العربي: بيروت، 1420هـ) .

6- رضا، محمد رشيد بن علي، تفسير المنار، لا: ط (الهيئة المصرية العامة لكتاب : مصر، 1990 م).

7- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن، تح: عبد الرحمن اللويحق، ط:1(المؤسسة الرسالة، لا: ب، 1420هـ/ 2000م).

8- الشاربي، سيد قطب إبراهيم، في ظلال القران، ط: 7 (دار الشروق: بيروت، 1412هـ) .

9- القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله، الجامع لأحكام القران تح: هشام سمير، لا: ط(دار عالم الكتب: الرياض، المملكة العربية السعودية، لا: ت) .

ثانياً : كتب الحديث وشروحها:

10- ابن الأثير، مجد الدين لبي السعادات، جامع الأصول في أحاديث الرسول – صلى الله عليه وسلم–، تح: عبد القادر، لا: ط(مكتبة دار البيان: بيروت، 1389هـ/ 1969م).

11- ابن العثيمين، محمد بن صالح، شرح رياض الصالحين، لا: ط(دار الوطن: الرياض، 1426هـ).

12- ابن بطال، أبو الحسن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، تح: أبو تميم ياسر، ط: 2(مكتبة الرشد: الرياض– السعودية، 1423هـ، 2003م).

13- ابن حبان في صحيحه عن أبي إمامة، محمد بن حبان بن أحمد، صحيح ابن حبان، تح: شعيب الأرناؤوط، ط: 2 (مؤسسة الرسالة: بيروت، 1414هـ، 1993م).

14- ابن حجر، أبو الفضل، أحمد بن علي، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، تح: عبد العزيز بن باز، محمد فؤاد، ط: 1(مكتبة مصر: العجالة– مصر، 1421هـ/ 2001م).

15- أبو داود في سننه عن أبي هريرة، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تح: محمد محي الدين، لا: ط (المكتبة العصرية: بيروت، لا: ت).

16- الإمام أحمد، ابو عبدالله أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، تح: السيد ابو المعاطي، ط: 1(عالم الكتب: بيروت، 1419هـ، 1998م).

17- البخاري في صحيحه عن جنادة بن أبي أمية، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، صحيح البخاري، تح: محمد زهير، ط: 1(دار طوق النجاة: لا: ب، 1422هـ).

18- البهيقي، أحمد بن الحسين بن علي، سنن البهيقي الكبرى، تح: محمد عطا، لا: ط(مكتبة دار الباز: مكتبة المكرمة، 1494م) .

19- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، ط:2(مكتبة العلوم والحكم : الموصل، 1404هـ/ 1983م) .

20- القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر، إرشاد الساري، ط: 7(المطبعة الكبرى: الأميرية– مصر، 1323هـ) .

21- مسلم، ابن الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، تح: أبو قتبة الفارابي، ط:1 (دار طيبة: الرياض، 1427هـ/ 2006م).

22- النيسابوري، ابو عبد الله الحاكم محمد، المستدرك على الصحيحين، تح: مصطفى عطا، ط: 1(دار الكتب العلمية: بيروت، 1411هـ/ 1990م).

23- اليحصبي، أبو الفضل عياض، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، تح: يحي إسماعيل، ط:1 (دار الوفاء: المنصورة، 1419هـ/ 1988م).

ثالثاً: كتب التراجم:

24- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، ط: 1(دائرة المعارف : الهند، 1326هـ).

رابعاً : المعاجم اللغوية:

25- ابن منظور، محمد بن مكي، لسان العرب، ط: 1 (دار صادر: بيروت، 1388هـ).

26- الرازي، أبو الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، لا: ط(دار الفكر، لا: ب، 1399هـ/ 1979م) .

27- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق، تاج العروس من جوهر القاموس، لا: ط(دار الهواية، لا: ب، لا: ت) .

28- الفيروزبادي، محمد الدين محمد بن يعقوب، قاموس المحيط، ط: 8(مؤسسة الرسالة: بيروت، 1426هـ/ 2005م) .

خامساً : كتب الفقه الإسلامي:

الفقه الحنفي:

29- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، رد المحتار على الدر المختار، ط: 2(دار الفكر: بيروت، 1412هـ/ 1992م).

30- ابن نجيم، زين الدين، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لا: ط(دار المعرفة: بيروت، لا: ت).

31- خسرو، محمد بن علي، درر الحكام شرح غرر الأحكام، لا: ط(دار إحياء الكتب العربية، لا: ب، لا: ت).

32- شلبي، شهاب الدين أحمد بن محمد، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق حاشية شلبي، ط: 1(المطبعة الكبرى الأميرية: القاهرة، 1313هـ).

33- العيني، بدر الدين، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، ط: 1(دار الكتب العلمية: بيروت، 1421هـ/ 2001م).

34- القارئ، نور الدين أبو الحسن علي، فتح باب العناية بشرح النقاية، ط: 1(دار الأرقم: بيروت، 1418هـ/ 1997م).

35- الهمام، الكمال الدين بن أبي شريف، المسايرة في العقائد المنجية في الآخرة، تح: محمود الدمياطي، لا: ط (دار الكتب العلمية: بيروت، 2002م).

الفقه المالكي:

36- ابن جماعة، ابو عبد الله محمد بن إبراهيم، تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ، تح: عبد الله بن زيد، ط: 3(دار الثقافة: الدوحة- قطر، 1408هـ/ 1988م).

37- الدردير، أحمد أبو البركات، الشرح الكبير، تح: محمد عليش، لا: ط(دار الفكر: بيروت، لا: ت).

38- الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تح: محمد عليش، لا: ط(دار الفكر: بيروت، لا: ت).

39- الشاطبي، ابن إسحاق إبراهيم بن موسى، الاعتصام، لا: ط (مكتبة التوحيد، لا: ب، لا:ت).

40- عليش، محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر الخليل، لا: ط(دار الفكر: بيروت، 1409هـ/ 1989م).

41- القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، الذخيرة، تح: محمد حجى، لا: ط(دار الغرب: بيروت، 1994م).

42- القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله، الكافي في الفقه أهل المدينة، تح: محمد محمد احيد، ط: 2(مكتبة الرياض الحديثة: الرياض، 1400هـ).

الفقه الشافعي:

43- ابن الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لا: ط، (المكتبة التجارية الكبرى: مصر، 1357هـ/ 1983م).

44- الأنصاري، زكريا بن محمد بن أحمد، فتح الوهاب بشرح منهج الطالب، لا: ط(دار الكتب العلمية: بيروت، 1413هـ).

45- الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد، المواقف، تح: عبد الرحمن عميرة، ط: 1 (دار الجبل: بيروت، 1997م).

46- الخطيب، شمس الدين محمد الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ط: 1(دار الكتب العلمية، لا: ب، 1415هـ/ 1994م).

47- الرملي، شمس الدين محمد، غاية البيان شرح زيد ابن رسلان، لا: ط(دار المعرفة: بيروت، لا: ت).

48- الصردفي، محمد بن عبد الله بن أبي بكر، المعاني البديعة في معرفة اختلاف اهل الشريعة، تح: سيد محمد مهنى، ط: 1(دار الكتب العلمية: بيروت، 1419هـ/ 1999م).

49- العمراني، أبو الحسن يحي بن أبي الخير، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، تح: سعود بن عبد العزيز، ط: 1(أضواء السلف: الرياض، 1419هـ، 1999م).

50- الغزالي، محمد بن محمد الطوسي ابو حامد ، الاقتصاد في الاعتقاد، تح: إنصاف رمضان، لا : ط(دار قتيبة: بيروت- لبنان، 1423هـ/ 2003م).

51- النووي، أبو زكريا محي الدين، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تح: زهير الشاويش، ط: 3(المكتب الإسلامي: بيروت، 1412هـ/ 1991م).

الفقه الحنبلي :

52- ابن تيميه، أحمد عبد الحليم، السياسة الشرعية، لا: ط(دار المعرفة: لا: ب، لا: ت).

53- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله، المغني لأبن قدامة، لا: ط(مكتبة القاهرة، لا: ب، 1388هـ/ 1968م).

54- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط: 27(مؤسسة الرسالة: بيروت، 1415هـ/ 1994م).

55- السيوطي، مصطفى بن سعد بن عبده، مطالب أولى النهي في شرح غاية المنتهى، ط:2(المكتب الإسلامي، لا: ب، 1415هـ/ 1994م).

الفقه الزيدي:

56- المرتضى، أحمد بن يحي، البحر الزاخر الجامع لمذاهب علماء الأمصار، لا: ط(مكتبة اليمن: لا: ب، لا: ت).

الفقه الظاهري:

57- ابن حزم، على بن أحمد بن سعيد، الفصل في الملل والأهواء والنحل، لا: ط(مكتبة الخانجي، القاهرة، 1321هـ).

سادساً: كتب الفقه العام والمؤلفات الحديثة:

58- ابن أبي الحديد، أبو حامد عز الدين بن هبة الله، تح: محمد عبد الكريم، شرح نهج البلاغة، ط: 1(دار الكتب العلمية: بيروت- لبنان، 1418هـ/ 1998م).

59- ابن الأزرق، محمد بن علي بن محمد، بدائع السلك و طبائع الملك، تح: علي سامي، ط: 1(وزارة الأعلام: العراق، لا: ت).

60- أبو فارس، محمد عبد القادر، حكم الشورى ومدى إلزامها، ومؤسسة آل البيت ط: 1(دار الفرقان، لا: ب، 1408هـ/ 1988م).

61- الأشعري، أبو الحسن ، رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، تح: عبد الله شاكر الجندي، لا: ط(عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية: المدينة المنورة، 1413هـ).

62- بن حسن، عبد الطيف بن عبد الرحمن، مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، ط: 1(لا: مط، مصر، 1349هـ).

63- البوطي، محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية مع موجز تاريخ الخلافة الراشدة، ط: 25(دار الفكر : دمشق، 1426هـ).

64- جريشة، محمد علي، المشروعية الإسلامية الكبرى، لا: ط(مكتبة وهبة: مصر، 1975م).

65- الحجوري، ابو عبد الرحمن يحي، المبادئ المفيدة في التوحيد و الفقه و العقيدة، ط: 7(كنوز الإسلام: اليمن، 1423هـ).

66- الدريني، فتحي، خصائص التشريع الإسلامي، ط: 1(مؤسسة الرسالة: بيروت، 1408هـ).

67- الدوري، قحطان بن عبد الرحمن، الشورى بين النظرية والتطبيق، ط: 1(مطبعة الأمة: بغداد، 1394هـ/ 1974م).

68- الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته ، ط: 4(دار الفكر سورية: دمشق، لا: ت).

69- زيدان، عبد الكريم، أصول الدعوة، ط: 9(مؤسسة الرسالة، لا: ب، 1421هـ/ 2001م).

70- السويسي، كمال الدين محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير، لا: ط(دار الفكر: بيروت، لا: ت).

71- شاكر، محمود، التاريخ الإسلامي، ط: 4(المكتب الإسلامي: بيروت، 1421هـ/ 2000م).

72- الشاوي، توفيق، فقه الشورى والاستشارة، ط: 1(دار الوفاء: المنصورة، 1413هـ).

73- الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم أحمد، الملل والنحل، لا: ط(الكتب العلمية: بيروت- لبنان، 1413هـ/ 1992م).

74- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير، ، ط: 1(دار ابن كثير: بيروت، 1414هـ).

75- الصلابي، علي محمد، الشورى فريضة إسلامية، لا: ط(دار ابن كثير: سوريه، لا: ت).

76- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، تاريخ الطبري، ط: 2(دار التراث: بيروت، 1387هـ).

77- عبد الخالق، عبد الرحمن، الشورى في ظل نظام الحكم الإسلامي، لا: ط(لا: مط، لا: ب، لا: ت).

78- عبد الوهاب، محمد وعلماء نجد لأعلام من عصر الشيخ، الدرر السنيه في الكتب النجدية، تح: عبد الرحمن بن قاسم، ط: 6(لا: مط، لا: ب، 1417هـ، 1996م).

79- عتر، حسن ضياء الدين، الشورى في ضوء القران والسنة، ط: 1(دار البحوث الاسلامية: دبي، 1422هـ/ 2001م).

80- عياض، ابو الفضل، اكمال المعلم شرح صحيح مسلم، لا: ط(لا: مط، لا: ب، لا: ت).

81- القرضاوي، يوسف، فقه الدولة في الإسلام، ط: 1(دار الشروق: القاهرة، 1968م).

82- محمد، الأمين الحاج، الشورى المفتري عليها، ط: 1(دار المطبوعات الحديثة، لا: ب، 1410هـ).

83- مسكويه، ابو علي أحمد بن محمد، الهوامل و الشوامل سؤلات ابن حبان لابي مسكويه، تح: سيد كسرو،ط: 1(دار الكتب العلمية: بيروت، 1422هـ/ 2001م).

84- المليجي، يعقوب، مبدأ الشورى، لا: ط(مؤسسة الثقافة: الإسكندرية، لا: ت).

85- النحوي، عدنان رضا، الشورى وممارستها الإيمانية، ط: 3(دار النحوي: الرياض، 1408هـ/ 1988م).

سابعاً: كتب السياسة الشرعية وما يتعلق بها:

86- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد المغربي، مقدمة ابن خلدون، لا: ط (دار القلم: بيروت، 1984م).

87- أبو فارس، محمد عبد القادر، النظام السياسي في الإسلام، ط: 3(لا: مط، عمان، 1989م).

88- أركون، محمد، الإسلام الأخلاق والسياسة، ترجمة : هاشم صالح ،لا: ط(دار النهضة، لا: ط، 1990م).

89- الإمام، محمد بن عبد الله، تنوير الظلمات في كشف مفاسد وشبهات الانتخابات، ط: 2(مكتبة الفرقان: عجمان، 1422هـ).

90- الأنصاري، عبد الحميد، الشورى وأثرها في الديمقراطية، ط: 3(المكتبة العصرية: بيروت، لا: ت).

91- الباز، داود، حق المشاركة في الحياة السياسية، لا: ط(دار الفكر الجامعي: الإسكندرية، 2006م).

92- بربوتي، حقي إسماعيل، القانون الدستوري والتنظيم الدستوري في ليبيا، ط: 2(دار مكتبة الشعب: مصراته، 2010/2009م).

93- بركات، لنظام، الانتخابات والأحزاب الديمقراطية ضمن كتاب الأنظمة الانتخابية المعاصرة، لا: ط (دار سندباد: عمان، 1995م).

94- البياتي، محمد منير، النظام السياسي الإسلامي، ط: 4(دار النفائس: الأردن، 1434هـ/ 2013م).

95- جابر، حسين على، الطريق إلى جماعة المسلمين، لا: ط(دار الوفاء: المنصورة، لا:ت).

96- جبر، دندل، الشورى وأهل الحل والعقد في السياسة الشرعية، ط: 1(الأكاديميون للنشر: عمان- الأردن، 1430هـ/ 2009م).

97- الجويني، أبو المعالي، غياث الأمم في التياث والظلم، تح: فؤاد عبد المنعم، مصطفى حلمي، لا: ط(دار الدعوة: الإسكندرية، 1400هـ).

98- الحلو، ماجد راغب، الاستفتاء الشعبي، لا: ط(دار الجامعة: المنصورة، 2005م).

99- حماد، أحمد جلال، حرية الرأي في الميدان السياسي، لا: ط(دار الوفاء: المنصورة، 1984م).

100- خلاف، عبد الوهاب، السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية، لا: ط (دار القلم، لا: ب، 1408هـ/ 1988م).

101- الدريسي، خالد بن منصور ومجموعة أعضاء هيئة التدوين بقسم الدراسات الإسلامية بجامعة الملك سعود، قواعد النظام السياسي في الإسلام ،ط: 1(مدار الوطن، الرياض، 1426هـ).

102- الزائدي، محمد فرج، مذكرات في النظم السياسية، ط: 2(الجامعة المفتوحة: طرابلس، 1997م).

103- صالح، حافظ، الديمقراطية وحكم الإسلام فيها، ط: 3(دار النهضة الإسلامية: بيروت، 1413هـ).

104- عاصم أحمد أبوعجيلة، النظم السياسية، ط: 4(مؤسسة الإسراء: القاهرة، 1412هـ/ 1991م).

105- العوا، محمد سليم، النظام السياسي في الإسلام، لا: ط(المكتب المصري الحديث، لا:ب، 1975م).

106- عودة، عبد القادر، الإسلام وأوضاعنا السياسية، لا: ط(مؤسسة الرسالة: بيروت، لا: ت).

107- القاسمي، ظافر، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ط: 1(دار النفائس: لبنان، لا: ت).

108- القلقشندي، أحمد، مآثر الأنافة في معالم الخلافة، ط: 2(مطبعة الكويت: الكويت،1985م).

109- الكوكبي، عبد الرحمن بن أحمد، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، لا: ط (المطبعة العصرية: حلب، لا: ت).

110- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تح: أحمد البغدادي، ط: 1(دار قتبة: الكويت، 1409هـ/ 1989م).

111- محمد ، يوسف موسى، نظام الحكم في الاسلام، ط: 2(دار الحمامي: مصر، 1964م).

112- مفتي، محمد أحمد علي، مفاهيم سياسية شرعية، ط: 1(مؤسسة الرسالة: بيروت، 1418هـ/ 1998م).

ثامناً: الكتب المتعلقة برئاسة الدولة:

113- انور، حافظ محمد، ولاية المرأة في الفقه الإسلامي، ط: 1(دار بلسية: الرياض، 1420هـ).

114- دبوس، صلاح الدين ، الخليفة توليته وعزلة، لا: ط(مؤسسة الثقافة الجامعية: الإسكندرية، لا: ت).

115- رضا، محمد رشيد بن علي، الخلافة، لا: ط(الزهراء: مصر، لا: ت).

116- الطريقي، عبد الله بن إبراهيم، أهل الحل والعقد صفاتهم ووظائفهم، لا: ط(رابطة العالم الإسلامي: مكة المكرمة، 1419هـ).

117- غمق، ضوء مفتاح، السلطة التشريعية في نظام الحكم الإسلامي والنظم المعاصرة (الوضعية)، لا: ط(دار الهدى، لا: ب، 2002م).

118- الفراء، أبو يعلى محمد بن الحسين، الأحكام السلطانية، لا: ط(دار الكتب العلمية: بيروت، 1421هـ/ 2000م).

119- القاسم، اسعد وحيد، أزمة الخلافة والإمامة وأثارها المعاصرة، ط: 1(لا: مط، لا: ب، 1418هـ/ 1997م).

120- ما سترز، بروس، عرب الإمبراطورية العثمانية، تح: عبد الحكيم ياسين ،لا: ط(دار الرافدين : بيروت، لا: ت).

121- متولي، عبد الحميد، مبادئ نظام الحكم في الإسلام، ط:4(منشأة المعارف: الإسكندرية- مصر،1978م).

122- محمود، أردلان نور الدين، المسئولية الجزئية لرئيس الدولة في التشريعات الداخلية، ط:1(المركز القومي للإصدارات القانونية: القاهرة، 2014م).

123- المودودي، تدوين الدستور الإسلامي، ط: 5(مؤسسة الرسالة، لا: ب، 1401هـ/1981م).

124- نعمان، صادق شايف، الخلافة الإسلامية وقضية الحكم بما أنزل الله عز وجل، ط: 1(دار السلام: القاهرة، 1411هـ/ 1991م).

تاسعا: الموسوعات العلمية:

125- ابو الحارث، محمد صدقي، موسوعة القواعد الفقهية، ط: 1(مؤسسة الرسالة: لبنان، 1424هـ/2003م).

126- التويجري، محمد بن إبراهيم بن عبد الله، موسوعة الفقه الإسلامي، لا: ط(لا: مط، لا: ب، لا: ت).

127- الكيالي، عبد الوهاب، موسوعة السياسة، لا: ط(دار الهدى: بيروت، 1994م).

128- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ط: 2(دار السلاسل: الكويت، 1404هـ/ 1427م).

عاشراً: الرسائل العلمية:

129- الحصائري، طارق مصطفى، مفاهيم عصرية للسياسة الشرعية، رسالة ماجستير(جامعة اليونيسا بريتوريا جنوب أفريقيا، قسم الدراسات الإسلامية، 2012م).

130- الخطيب، زكريا عبد المنعم إبراهيم، نظام الشورى في الإسلام ونظم الديمقراطية المعاصرة، رسالة دكتوراه (جامعة عين شمس، كلية الحقوق، 1985م).

131- الدميجي، عبد الله بن عمر بن سليمان، الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة، ط: 1 (لا: مط، لا: ب، 1407هـ/ 1987م).

132- الصالح، بدر إبراهيم، البيعة في الكتاب والسنة، لا: ط(لا: مط، المملكة العربية السعودية، 1407هـ/ 1408هـ).

133- عثمان، محمد رأفت، رياسة الدولة في الفقه الإسلامي، لا: ط(دار الكتاب الجامعي: القاهرة، 1975م).

134- العجلان، فهد بن صالح بن عبد العزيز، الانتخابات وأحكامها في الفقه الإسلامي، لا: ط(دار كنوز اشبيليا: الرياض، 1429هـ).

الحادي عشر: البحوث العلمية والمجلات والمؤتمرات والندوات:

135- شاهين، إسماعيل محمد عيسى، الشورى بين تراثنا وبين مفكري العصر الحديث، بحث (مجلة العلوم الشرعية جامعة القصيم، مجلد 3، العدد 2، يوليو 1431هـ/ 2010م).

136- الريسوني، أحمد، إمامة المتغلب بين الشرع والتاريخ، مقال بتاريخ: 23/ 5/ 1435هـ.

137- الشريري، فتح الله محمد حسين، الانتخابات أداة لإسناد الحكم، مجلة العلوم الشرعية والقانونية، جامعة المرقب، العدد: الاول، 2013.

138- عبد الكريم زيدان، الديمقراطية ومشاركة المسلم في الانتخابات، بحث مقدم إلى المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته التاسعة عشر المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من 22إلى 27شوال 1428هـ الموافق 3إلى8 تشرين الأول 2007م.

139- الشريف، محمد بن شاكر، حكم ولاية المتغلب، مجلة البيان العدد 318صفر 1435هـ، ديسمبر 2013م.

140- شلوف، الهادي محمد، دراسة مختصرة في نظم قوانين الانتخابات، ط: 1(مكتبة طرابلس العالمية: طرابلس، 2012م).

الثاني عشر: القوانين والقرارات:

141- قانون الانتخابات المعدل من قبل فبراير لسنة 2014، بليبيا.

الثالث عشر: الموقع الألكتروني:

142- عـــامر، عـــادل إبـــراهيم، "مفهـــوم رئـــيس الدولـــة بـــين الشـــريعة والقـــانون"، مقـــال ..www.wata.cc/foums/showthread.php47574

143- المجمع الانتخابي http://www.wikizero.com/ar.

144- داود، عمـر داود، هـل اقتـبس الأمريكيـون فكـرة المجمـع الانتخـابي مـن المسـلمين؟،مقال: .www.alquds.comk/?p=648333

145- الشريف، محمد بن شاكر، رئاسة الدولة بين الأنظمة الوضعية والأحكام الشرعية، صيد الفوائد، WWW.Saaid.nat.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الآية	أ
الإهداء	ب
شكر وتقدير	ج
ملخص الدراسة باللغة العربية.	د
ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية	و
مقدمة	ح
أهمية الدراسة	ط
أهداف الدراسة	ط
إشكالية الدراسة	ي
الدراسات السابقة	ي
حدود الدراسة	ك
صعوبات الدراسة	ك
منهج الدراسة	ل
هيكل الدراسة	ل
التمهيد	1
الفصل الأول **رئاســـة الدولـــة بين الغلبة والقهر**	

الموضوع	الصفحة
المبحث الأول: حقيقة رئاسة الدولة.	6
المطلب الأول: رئاسة الدولة وشروطها.	7
الفرع الاول: مفهوم رئاسة الدولة وأهميتها.	7
الفرع الثاني: شروط رئيس الدولة.	10
المطلب الثاني: حكم رئاسة الدولة وواجبات رئيس الدولة وحقوقه.	17
الفرع الأول: حكم رئاسة الدولة.	17
الفرع الثاني: واجبات رئيس الدولة وحقوقه.	21
المبحث الثاني: الرئاسة عن طريق الغلبة والقهر .	29
المطلب الأول: مفهوم الغلبة والقهر في لغة والاصطلاح، وتوصيف المتغلب وشروطه وأحواله.	30
الفرع الأول: مفهوم الغلبة والقهر وتوصيفه الشرعي.	30
الفرع الثاني: شروط الرئيس المتغلب وأحواله.	34
المطلب الثاني: موقف الشريعة الإسلامية من رئاسة المتغلب.	41
الفصل الثاني **رئاسة الدولة بين الشورى والانتخاب**	
المبحث الأول: الشورى.	51
المطلب الأول: الشورى مفهومها وطبيعتها، وأهل الحل والعقد واختيارهم ودورهم في اختيار الرئيس .	52
الفرع الأول: الشورى وطبيعتها.	52
الفرع الثاني: أهل الحل والعقد، وكيفية اختيارهم، ودورهم في اختيار الرئيس.	57
المطلب الثاني: حكم الشورى وأثرها على النظام السياسي.	66
الفرع الأول: حكم الشورى.	66
الفرع الثاني: أثرها على النظام السياسي.	71
المبحث الثاني: الانتخاب.	75
المطلب الأول: مفهوم الانتخابات، وطبيعتها، وحكمها، وأثرها على النظام السياسي.	76
الفرع الأول: الانتخابات، وطبيعتها، وحكمها.	76

الموضوع	الصفحة
الفرع الثاني: اثرها على النظام السياسي.	84
المطلب الثاني: العلاقة بين الشورى والانتخابات.	89
الخاتمة ، وتتضمن أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها.	94
الفهارس العامة.	98
فهرس الآيات القرآنية	96
فهرس الأحاديث النبوية	99
قائمة المصادر والمراجع	100
فهرس الموضوعات	113

ملخَّص الرسالة

الحمد الله والصلاة والسلام على رسول الله ρ، وعلى اله وصحبة ومن الاه، وبعد:

شرعت الباحثة في دراسة موضوع "**رئاسة الدولة بين الغلبة والقهر والشورى والانتخاب دراسة فقهية مقارنة بين الشريعة والقانون**" وقد تناولت هذا العنوان وفقاً لمنهجية بحثية تسرد لكم في هذا الموضع بعض المقتطفات، بإيجاز نسأل الله أنْ يكون غير مخل.

أهمية الموضوع:

تأتي أهمية هذا الموضوع كونه بياناً لنموذج مثالي لرئاسة الدولة؛ ليحقق مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، وهو إقامة الدين وسياسة الدنيا به.

أهداف الدراسة:

يهدف البحث إلى عقد موازنة بين الأحكام الشرعية لرئاسة الدولة بين الغلبة والقهر والشورى والانتخاب والقوانين المنصوص عليها.

الخطة المتبعة في الدراسة: قامت الباحثة بدراسة هذا الموضوع في تمهيد وفصلين واستعرضت في كل فصل جانب من جوانب طرق اختيار الرئيس.

ففي التمهيد تناولته من ناحية تاريخية، وهي مراحل تطور نظام الحكم.

تناول **الفصل الأول:** رئاسة الدولة من خلال مفهوم رئاسة الدولة، وأهميته والشروط الواجب توفرها فيه، وحكمه وواجباته وحقوقه من الناحية الشرعية والقوانين الوضعية في **المبحث الأول.**

وفي **المبحث الثاني:** مفهوم الرئاسة بين الغلبة والقهر، والأوصاف التي تطلق عليه، والشروط الواجب توافرها في المتغلِّب وأحواله، وموقف الشريعة الإسلامية من الرئاسة وفق هذا المسار.

وخلصت الباحثة من خلال هذا الفصل إلى أنَّ لرئاسة الدولة طرق متعدِّدة في اختياره.

أمَّا **الفصل الثاني:** فقامت الباحثة بتقسيمه إلى مبحثين:

يتضمَّن **المبحث الأول:** تناولت الشورى مفهومها، وطبيعتها، ودور أهل الحل والعقد في اختيار الرئيس، ودور المجمع الانتخابي في اختيار الرئيس، وحكم الشورى، وأثرها على النظام السياسي.

أما **المبحث الثاني** من هذا الفصل: فيتناول الانتخابات مفهومها، وطبيعتها، وحكمها وآثارها على النظام السياسي، والعلاقة بين الشورى والانتخابات والمقارنة بينها.

وخلصت الباحثة في نهاية هذا الفصل إلى أنَّ من الطرق المتبعة لاختيار الرئيس طريقة الغلبة والقهر والشورى والانتخابات، ثم ختمت الدراسة بخاتمة أوردت فيها بعض النتائج والتوصيات التي توصَّلت إليها.

ومن هذه النتائج والتوصيات:

إقامة دولة عادلة، تهدف إلى المساواة بين الأفراد، وتحقيق مصالحهم تتطلَّب رئيس يعمل على تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية.

فدولة الإسلام هي دولة الناس الذين يجتهدون فيصيبون ويخطئون عبر الشورى التي تجعل الحاكم مجرَّد خادم للشعب ووكيل عنهم، يعمل تحت رقابتهم.

العمل على تفعيل دور أهل الحل والعقد في حالة خلو منصب رئيس الدولة بشكل يضمن استمرارية رئاسة الدولة، ودون ترك فراغ في السلطة، وإجراء المقارنات بينه وبين نظام المجمع الانتخابي لدى الغرب.

ABSTRACT

Praise be to Allah and blessing and peace be upon our prophet Mohammed, his family and his companions.

The researcher chose to entitled her study with : "The presidency of the State between Dominance, Repression , Shura and Election - a Comparative Jurisprudential Study between Sharia and Law ". She dealt with the title according to a research methodology that briefly outlined below.

Importance of the Study :

The importance of this study is to state the ideal model of the presidency of the state in order to achieve as purpose of the purposes of

Islamic law, which is the establishment of religion and run the politics of the world according to it.

Objectives of the Study :

The aim of this research is to strike a balance between the Sharia provisions of the presidency between dominance, repression, Shura, election and the stipulated laws.

Study Plan : The researcher dealt with the subject in a preface and two chapters, and reviewed in each chapter aspect of the methods of selecting the president. In the preface, the researcher discussed the subject from a historical point of view, namely the stages of the development of the system of government.

The **first chapter** deals with the presidency of the State through the concept of the Presidency of State in terms of its importance and the conditions to be met therein, its legitimacy, duties and rights from the point of view of Sharia and the positive laws in the **first section**.

In the **second section**: the concept of the presidency between dominance and repression, and the descriptions that apply to it, and the conditions that must be met by the overcomer and terms, and the position of Islamic law on the presidency according to this path.

The researcher concluded through this chapter that there are multiple ways for choosing the president of the State .

The researcher divided in the second chapter into two sections:

The first section dealt with the Shura; its concept, nature and the role of those with power (Ahle-e Hall-o Aqd) in choosing the President, as well as the role of electoral college in choosing the President, and Shura role and its impact on political system.

The second section dealt with the election; its concept, nature, legitimacy and its impact on the political system as well as the relationship between the Shura and election and the comparison between both of them.

The researcher concluded at the end of the chapter that among the methods used to choose the president are the methods of dominance, repression, shura and elections. Then, the study concluded to some findings and recommendations. Some of the results and recommendation are the following:

The establishment of a just state aimed at equality between individuals and achieve their interests requires a president who works to

achieve the purposes of Islamic law, because the State of Islam is the state of the people who strive hard and make mistakes through the Shura, which makes the ruler merely a servant of the people and an agent for them and works under their control.

Activating the role of those with power (Ahle-e Hall-o Aqd) in the event of the vacancy of the post of President of the State in a way that ensures the continuity of the presidency of the State, without leaving a vacuum in power, and make comparisons between it and the electoral college system in the West.